

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٦١ لسنة ٢٠١٠

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٣/١٠/٢٠١٠ بشأن طلب إبعاد تنزائى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قـرـر:

مادة ١ - يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/
SAID RASHID JUMA (تنزائى الجنسية - مواليد ١٣/١٢/١٩٨٤) .

مادة ٢ - على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/١٠/٢٠١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى